الصفات المعنوية على ثبوتها واضحة من هذه ان التنافي الحاصل بينها
وبين اضدادها من باب تنافي الضدين لانها احوال لا تعقل على حيالها
وانما تعقل بالمعاني واضدادها وجودية وكذا معلولاتها فافهم كذا
رأيته في بعض الحواشي على ام البراهين **قوله** انهى الكلام على القسم
الثاني مما يجب على المكلف معرفته من اقسام الحكم العقلي الثلاثة وهو
المستحيل شرع الان في الكلام على القسم الثالث وهو الجائز في حقه تعالى
فقال **ويجوز في حقه** الحق يطلق على امور منها الحقيقة ومنها القول
ومنها الفعل والمناسب هنا هو الاول اي يجوز في حقيقة مولانا اي ذاته
اي يجوز له والاضافة فيه بيانية وفي بمعنى اللام نحو دخلت امرأة
النار في هرة والظرف لغو متعلق بيجوز وهذا اولى من القول بان قوله
في حقه للتاكيد وانما عبر بقوله دون عليه تبعا لما ذكره **سع** في
عقائده وهو عجيب لما يلزم على التعبير بعلى من سوء الادب لايهامه
لانه تعالى يتصف بصفة جائزة وهو محال لانه واجب لا يتصف الا
بالواجب والجواز انما ينظر الى افعاله من حيث انها متعلقة ببعض
صفته ولا ينظر في الجواز الى ذاته ولا الى صفة تقوم به بوجه من الوجوه
قاله **سع** في شرح الوسطى **فعل الممكنات** اي ايجادها وال فيه
للعموم لان الجمع السالم المحلى بال يفيد العموم فلم يخرج منها شيء من
ذلك ولهذا قال **بأسرها** بفتح الهمزة اي بأجمعها فيدخل فيه افعال
الحيوانات كلها عاقلة او غير عاقلة وكذا جميع المسببات التي
تقترن باسبابها عادة او شرعا ويدخل فيه ايضا بعثة الرسل
وما جاءوا به من احوال الاخرة جملة وتفصيلا والصلاح والاصلاح

ورؤية

ورؤية الله تعالى في الدار الاخرة على ما يليق به جل وعلا وغير ذلك مما
هو مسطور في كتب اصول الدين **وتركها** اي الممكنات بحفظ اعدامها
بعد وجودها **في العدميات** على ان المراد بتركها ترك ايجادها القابل
له بفعلها الشامل لايجاد المعدوم واعدام الموجود وجمع العدميات باعتبار
افراد الممكنات لاستقامة الوزن مع ما قبله والا فالعدم واحد والواو في
تركها بمعنى او وهو الحكم بالتخيير لا التنويع في الحكم والمعنى انه يجوز في
حقه تعالى فعل الممكنات وتركها على البدلية واما فعل جميعها في ان
واحد فهو محال وليس بجائز لما يلزم عليه من دخول ما لا نهاية له
في الوجود وانما جمع بين الترك بالاعدام لانه فعل والترك يطلق على
الفعل وهذا كله بناء على ان مصحح تعلق القدرة الازلية الامكان فقط
فكل ممكن على هذا وجوده جائز او عدمه سابقا او لاحقا مقدور لمولانا
تبارك وتعالى اما ايجاد المعدوم واعدام الموجود فظاهر واما اعدام المعدوم
فهو بمعنى انه في قبضة قدرته تعالى يتاتى منه جل وعلا ابقاؤه وان الله تعالى
جلت قدرته لو شاء ان يجعل الموجود الحادث في مكانه لفعل واطلاق القدرة
بافلاس هذا مستعمل في اللغة والعرف ويقال الملك يقدر على الناس ولا يقدرون
عليه بمعنى انه يملك على سبيل المجاز ولعله تغيير بعض احوالهم كاعزاز واذلال
ونحوهما فكيف لا يطلق على ذلك العدم والمعنى انه مقدور له تعالى لانه جل وعلا
يملك ابقاءه وتغييره بما شاء وكيف شاء على الحقيقة لا على المجاز جل العلم
بانه ليس بمقدور لمولانا تبارك وتعالى نظرا الى ان الحقيقة ليست بوجودية
ولا ضارية سواء ادب باطلاق وما يوهم عجزا في قدرته جل وعلا كما اشار اليه
بعض المحققين بج قاله **سع** في شرح العقيدة ثم شرع في ادلة الصفة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)